

الجيل الثالث من الإصلاحات النقدية والمصرفية في الجزائر قراءة في مضمون القانون 09-23
Third generation of monetary and banking reforms in Algeria, read in the content of law 23-09

رنان مختار¹ *

Rennane Mokhtar

¹ جامعة الاغواط، الجزائر، m.rennane@lagh-univ.dz

تاريخ النشر: 2023-10-30

تاريخ القبول: 2023-09-05

تاريخ الاستلام: 2023-08-05

ملخص:

هدف الدراسة إلى تعرف على أهم الإصلاحات النقدية والمصرفية في الجزائر، من خلال عرض القوانين المنظمة للعمل النقدي والمصرفي في الجزائر بداية من القانون رقم 86-12 مرور بالقانون رقم 90-10 والأمر رقم 03-11 وانتهاء بالقانون رقم 23-09. يتضمن القانون النقدي والمصرفي مع كل التعديلات التي خضعت لها تلك القوانين وخلصت الدراسة أن البداية الفعلية للإصلاحات المصرفية في الجزائر كانت في منتصف الثمانينات في حين يعتبر قانون النقد والقرض لسنة 1990 نقطة تحول في البيئة النقدية والمصرفية في الجزائر، في حين يهدف القانون رقم 09-23 إلى تحيين القانوني والتنظيمي للنظام النقدي والمصرفي استجابة للتحويلات الاقتصادية والمالية العالمية ومواجهة التحديات التي تفرضها من خلال حوكمة والرقابة وقواعد الاحترازية ورقمنة المدفوعات والشمول المالي.

الكلمات المفتاحية: البنك المركزي؛ استقلال البنك المركزي؛ السياسة النقدية؛ قانون النقد والقرض.

تصنيف JEL : E520 ؛ E580 ؛ E590

Abstract:

The study aims to identify the most important monetary and banking reforms in Algeria, by presenting the regulatory laws governing monetary and banking operations in Algeria, starting from Law No. 86-12, through Law No. 90-10, Order No. 03-11, and ending with Law No. 23-09. The monetary and banking law includes all the amendments that have been made to those laws.

The study also concluded that the actual start of banking reforms in Algeria was in the mid-1980s, while the Monetary and Credit Law of 1990 is considered a turning point in the monetary and banking environment in Algeria. Law No. 23-09 aims to update the legal and regulatory framework of the monetary and banking system in response to global economic and financial changes, and to address the challenges imposed through governance, supervision, prudential rules, digitization of payments, and financial inclusion.

Keywords: Central Bank; Independence of the Central Bank; Monetary Policy; Law of Money and Credit.

JEL Classification Codes : E520؛ E580؛ E590

1. مقدمة:

شهدت الجزائر منذ منتصف الثمانينات إصلاحات عميقة، كان للقطاع النقدي والمصرفي حيزا كبيرا منها إلى غاية ظهور التحول الجذري من خلال تبني قانون النقد والقرض لسنة 1990 الذي أحدث نقلة كبيرة في النظام النقدي والمصرفي؛ لكن بسبب الظروف السياسية والاقتصادية والمشاكل البيروقراطية والتسيير في القطاع البنكي الذي كان تابع للدولة لم يحقق كل أهدافه.

ومع بداية هذه الألفية شهد قانون النقد والقرض تعديلات كبيرة لسببين: الأول: لرغبة السلطة التنفيذية بالإحكام على كل السياسات الاقتصادية الكلية، والثاني: خدمة للتوجهات الأساسية التي سادت في تلك الفترة والمرتكزة على برامج اقتصادية معتمد على الإنفاق، بالإضافة إلى الفضائح الكبيرة التي هزت القطاع المصرفي في الجزائر، خاصة البنوك الخاصة كبنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي وقضايا أخرى، مما أدخلت القطاع المصرفي الجزائري في نوع من الجمود، وانتهاء بتعديل 2017 الذي مهد الطريق إلى التمويل غير التقليدي لتغطية عجز الميزانية العمومية، والآثار السلبية الناتجة عنه.

ومع نهاية 2019 سارعت السلطة السياسية في الجزائر إلى تبني مجموعة من الإصلاحات في كل المجالات مثل الطاقة والاستثمار وغيرهما، ولم يكن القطاع المصرفي بعيدا عنها من خلال تبني القانون 09-23 متضمنا القانون النقدي والمصرفي، والذي يهدف إلى إحداث ديناميكية في هذا القطاع تمكنه من أن يساهم في النشاط الاقتصادي.

طرح الإشكالية

من خلال ما سبق نتطرق في دراستنا هذه إلى التساؤل التالي:

ما محاور الجيل الثالث من الإصلاحات النقدية والمصرفية في الجزائر؟ وما أهم مضامين القانون 09-23-

09؟

ومن الإشكالية الرئيسية نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما أهم محاور قانون النقد والقرض لسنة 1990 وما التعديلات التي خضع لها؟
- ما دوافع قانون النقد والقرض لسنة 2003 وما أهم التعديلات التي شهدتها؟
- ما أهم مضامين قانون النقد والمصرفي لسنة 2023؟

فرضيات الدراسة

للإجابة على الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية نقترح الفرضيات التالية:

- يعتبر القانون المتعلق بنظام البنوك والقرض في سنة 1986 الذي يعدُّ البدايات الفعلية للإصلاح في القطاع النقدي والمصرفي، والذي مهد الطريق للقانون الأهم وهو قانون النقد والقرض لسنة 1990.
- تعتبر كل التعديلات التي خضع لها قانون النقد والقرض الصادر في سنة 1990 أو 2003 تراجع عن الروح الأساسية للإصلاحات في قطاع النقد والمصرفي

• يعتبر قانون 09-23 قطيعة مع الأساليب والإجراءات السابقة المعتمدة في 20 سنة الماضية، بهدف تمكين القطاع النقدي والمصرفي من لعب دوره الحقيقي في الاقتصاد الجزائري في ظل التحديات العالمية.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على أهم المضامين المنظمة لقوانين القطاع النقدي والمصرفي في الجزائر.
- التعرف على أهم التعديلات التي مرت بها القوانين المنظمة للقطاع النقدي والمصرفي في الجزائر.
- قراءة في أهم الأهداف والمضامين في القانون 09-23 يتضمن القانون النقدي والمصرفي.

منهج الدراسة

تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي في هذه الدراسة، من خلال عرض القوانين الأساسية المنظمة للنشاط النقدي والمصرفي في الجزائر وتحليلها، من أجل فهم كل المراحل التي مرت بها الأطر القانونية المنظمة للقطاع النقدي المصرفي في الجزائر، وصولاً إلى القانون الجديد الذي صدر في 27 جوان 2023 مع قراءة أهم الأفكار التي جاء بها القانون 09-23 .

2. إصلاحات الجيل الأول

تعتبر إصلاحات الجيل الأول التي كانت انطلاقتها الحقيقية بصدور قانون النقد و القرض في بداية التسعينات؛ لكن بداية الفعل كانت قبل ذلك في منتصف الثمانينات بسبب فشل التجربة الاشتراكية في العالم وبداية انهيار الكتلة الشرقية وتفوق النظرة الرأسمالية و التوجه العالمي نحو المزيد من الانفتاح المالي والإصلاح النقدي والمالي، بالإضافة إلى تفجر أزمة المديونية في دول النامية وانخفاض أسعار الموارد الطبيعية ، وفي ظل هذه الظروف الخارجية والداخلية سارعت الجزائر لتبني إصلاحات مبكرة تمثلت في قانون البنوك والقرض لسنة 1986.

1.2 قوانين قبل قانون النقد والقرض

1.1.2 قانون البنوك والقرض لسنة 1986

لم يكن قانون النقد والقرض وليد الصدفة؛ بل سبقه إصلاحات مهمة كان لها التأثير الأبرز وفرضتها الظروف الاقتصادية والدولية في تلك الفترة، لقد جاء القانون رقم 86-12 الصادر في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض بإصلاحات جذرية على النظام النقدي والمصرفي الجزائري، وكان الاتجاه العام هو التوجه نحو الوظيفة البنكية، وقد كان روح هذا القانون يسير في اتجاه إرساء المبادئ والقواعد الكلاسيكية للنشاط النقدي والمصرفي من خلال توحيد الإطار القانوني الذي يسير هذا النشاط، ويمكن التعرض إلى أهم الأفكار التي تضمنها (بن علي و كتوش ، 29-30 أكتوبر 2004):

- استعادة البنك المركزي دوره نسبيا كبنك للبنوك، وأصبح يتكفل بالمهام التقليدية للبنوك المركزية

- وضع نظام بنكي على مستويين، وبموجب ذلك تم الفصل بين البنك المركزي كملجأ للإقراض وبين نشاطات البنوك التجارية؛
- إعادة الدور للمؤسسات التمويلية والبنوك في تعبئة الادخار وتوزيع القروض؛
- نشاء هيئات رقابة على النظام البنكي وهيئة استشارية، ممثلة في مجلس الوطني للقرض واللجنة لرقابة العمليات المصرفية؛ (القانون رقم 86-12، 1986، صفحة 1428)
- وبذلك يستعيد البنك المركزي صلاحياته من حيث تحديد وتطبيق السياسة النقدية والقرض، في الوقت نفسه الذي تمت فيه مراجعة علاقاته مع الخزينة العمومية (بنك الجزائر، 2023)

2.1.2 تعديل قانون البنوك والقرض لسنة 1988

لقد جاء القانون رقم 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم بنظام البنوك والقرض الصادر لسنة 1986، بمجموعة من الأفكار يمكن تلخص أهمها فيما يلي (القانون رقم 88-06، 1988، الصفحات 55-56):

- تكريس صفة الاقتصادية والشخصية المعنوية والاستقلالية المالية للبنك المركزي؛
- إعطاء الصفة التجارية للبنوك؛ أي خضوعها لقواعد التجارة في نشاطه "الربحية والمردودية"، وفقا لأحكام القانون 88-01 يتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الاقتصادية العمومية؛
- تعزيز دور البنك المركزي في ضبط السياسة النقدية وتسييرها؛
- يمكن للمؤسسات المالية غير المصرفية توظيف نسبة من أصولها المالية في اقتناء أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات داخل التراب الوطني أو خارجه.

2.2 قانون النقد والقرض لسنة 1990

لقد شكل القانون رقم 90-10 الصادر في 14 أفريل 1990 نقطة تحول كبيرة في المنظومة المصرفية والنقدية وقطية تامة مع السياسات والأساليب السابقة المرتبطة بالشأن المصرفي والنقدي، ولقد جاء القانون في 215 مادة مقسمة إلى 8 فصول، وقد ألغى قانون النقد والقرض كل القوانين والأحكام التي تتعارض مع الأحكام الواردة فيه،

أهم ما جاء به هذا القانون إنشاء هيئة مكلفة بالسياسة النقدية وهي مجلس القرض والنقد الذي يقوم مقام مجلس إدارة بنك الجزائر، يتمتع بصلاحيات واسعة في مجال القرض والنقد، وارتكز هذا التوجه على مجموعة من المبادئ؛ لعل أهمها هو الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية (طرش، 2004، صفحة 196):

- استقلال البنك المركزي (بنك الجزائر) عن الخزينة؛
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي (بنك الجزائر)؛

• وتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها؛

• الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.

كما حدد القانون رقم 90-10 للبنك المركزي أن يمنح الخزينة مكشوفات بالحساب الجاري لمدة أقصاها 240 يوما متتالية أو غير متتالية خلال السنة الواحدة، على أن يتم ذلك على أساس تعاقدية وفي حد أقصاه 10% من الإيرادات العادية للدولة المثبتة خلال السنة المالية السابقة (القانون رقم 90-10، 1990، صفحة 529)، وبذلك تصبح العلاقة بين البنك المركزي والخزينة العمومية من علاقة إدارية إلى علاقة تعاقدية مبنية على تساوي الالتزامات بين الطرفين، ومزودة بضمانات تنفيذ تكفل للبنك التغطية النقدية. (عجة ، 2010، صفحة 95)، ولقد أدخل هذا القانون تعديلات مهمة في هيكل النظام المصرفي والنقدي الجزائري، حيث سمح للبنوك الأجنبية والبنوك الخاصة لأول مرة بعد التأميم (القانون رقم 90-10، 1990، صفحة 535)

3.2 تعديل قانون النقد والقرض لسنة 2001

جاء الأمر رقم 01-01 المؤرخ في 27 فبراير 2001 الذي يعدل ويتمم القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض بتعديلات قليلة، لكنها اعتبرت تراجع عن روح قانون 90-10 يمكن توضيحها في النقطتين التالية:

أ) تقسيم مجلس النقد والقرض إلى هيئتين (بهناس و بن أحمد ، 2013، صفحة 37):

• مجلس الإدارة الذي يشرف على إدارة شؤون البنك المركزي وتسييره ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون؛

• مجلس النقد والقرض وهو مكلف بأداء دور السلطة النقدية والتخلي عن دوره كمجلس إدارة بنك الجزائر (ب) تقليل من استقلالية البنك المركزي من خلال رفع عدد أعضاء مجلس النقد والقرض المعينين من طرف رئيس الجمهورية من ثلاثة (03) إلى ستة (06) أعضاء، كما تم إلغاء أحكام المادة 22 من قانون 90-10 والتي تحدد عهدت محافظ بنك المركزي ونوابه وذلك طبقا للمادة 13 من هذا الأمر (الأمر رقم 01-01 ، 2001، صفحة 5)

3. إصلاحات الجيل الثاني

بعد ثلاثة عشرة سنة من صدور قانون النقد والقرض كان هناك حاجة إلى تغييره بسبب الظروف التي كانت تمر بها البلاد، ورغبة من السلطة التنفيذية في جعل القانون يساير حجم الإنفاق الضخم المقرر من خلال برامجها الاقتصادية.

1.3 قانون النقد والقرض لسنة 2003

يعتبر من الأمر 03-11 المؤرخ 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض بمثابة إلغاء لقانون 90-10 وهذا ما نصت عليه المادة 143 " تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا الأمر، لاسيما القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أبريل سنة 1990" ، ولقد جاء هذا القانون في 143 مادة مقسمة على ثمانية محاور أساسية (الأمر رقم 03-11، 2003، صفحة 21)

1.1.3 دوافع تبني قانون النقد والقرض لسنة 2003

تميزت هذه الفترة في تبني برامج اقتصادية للنمو من قبل السلطة التنفيذية ورغبة السلطة السياسية في تجميع مزيد من السلطات، بالإضافة إلى دوافع أخرى يمكن ذكرها في العناصر التالية: (عجة ، 2010، صفحة 111):

• الدافع السياسي:

إن التشريع الجديد يحقق الانسجام المطلوب بين تصورات الحكومة وتصورات السلطة النقدية ممثلة في بنك الجزائر، وهذا الانسجام شرط ضروري لتكريس التضامن، عكس ما أحدثه القانون السابق من تنازع في الاختصاص وتداخل في الصلاحيات واحتكار تقليدي للسلطة النقدية كلها من قبل مجلس النقد والقرض، الأمر الذي جعل الحكومة تجد صعوبة في تطبيقات الاقتصادية المعلنة.

• الدافع الاقتصادي:

إن القانون الجديد للنقد والقرض يجعل من السياسة النقدية جزءا مندمجا في السياسة الاقتصادية للدولة، وهذا الاندماج يدعمها من ناحية اعتبارها كأداة للتحكم في التوازنات الكبرى للاقتصاد الكلي، في ظل الاعتمادات المالية الضخمة المخصص للبرامج الاقتصادية في تلك الفترة.

• الدافع القانوني:

إن قانون 90-10 احتوى على عدة إضافات خاصة في مجال الصرف، اعتماد البنوك الخاصة، والرقابة التي استغلتها بعض البنوك الخاصة للممارسة الفساد وتهريب الأموال والقيام بالعمليات المصرفية المشبوهة والتي أثرت على المصدقية والثقة التي من المفروض توفرها في الجهاز المصرفي، الأمر الذي جعله عرضة لمخاطر لا تمس أموال المودعين فقط؛ ولكنها تشكل أيضا خطرا على الأمن والسلم الاجتماعي، ويستدلون في ذلك بمضاعفات قضيتي بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي.

2.1.3 مضمون قانون النقد والقرض لسنة 2003

حافظ هذا القانون النقد والقرض 03-11 على المبادئ الأساسية التي أقرها قانون 90-10 وأدخل بعض

التغييرات التي يمكن اختصارها في النقاط التالية: (بوسعدية، 2023):

- توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض وذلك بتحديد الأهداف النقدية، لاسيما فيما يتصل بتطور المجاميع النقدية والقرضية؛
- وضع قواعد الوقاية في سوق النقد والتأكد من نشر معلومات في السوق النقدية قصد تفادي مخاطر الاختلال؛
- حماية زبائن البنوك والمؤسسات المالية في مجال المعاملات المصرفية؛
- تدعيم التشاور والتنسيق بين بنك الجزائر والحكومة فيما يخص الجانب المالي؛
- إثراء مضمون وشروط التقارير الاقتصادية والمالية؛
- إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الحقوق والدين الخارجي؛
- تمويل إعادة البناء الناجمة عن الكوارث الطبيعية التي تقع في البلد؛

- العمل على انسياب أفضل للمعلومة المالية؛

2.3 تعديل قانون النقد والقرض لسنة 2010

لقد جاء هذا التعديل بسبب أهمية النظام النقدي في أداء الاقتصاد من خلال المحافظة على التوازنات الداخلية وذلك بتنظيم حرية النفاذ إلى الأنشطة البنكية، في ظل التطور الكبير الذي شهده ميدان الأنشطة البنكية، ويمكن توضيح مضمون الأمر 04-10 من خلال تحليل أهم تعديلاته فيما يلي (الأمر رقم 04-10 ، 2010 ، الصفحات 11-15):

- توسيع صلاحيات بنك الجزائر لتشمل السعي نحو تحقيق استقرار الأسعار من خلال ما نصت عليه المادة 2؛

- توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض؛

• التوجه إلى إضافة بعض الخدمات الجديدة لمحفظة البنوك والمؤسسات المالية، فقد تمت إضافة خدمات جديدة يمكن أن تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية؛ والمتمثلة في الاستشارة والتسيير المالي والهندسة المالية، وبشكل عام كل الخدمات الموجهة لتسهيل إنشاء المؤسسات والتجهيزات وإنمائها، مع ضرورة مراعاة الأحكام القانونية في هذا المجال؛

- تطبيق القانون المتعلق بالاستثمار الأجنبي على البنوك والمؤسسات المالية من خلال النص على أن إنشاء أي بنك أو مؤسسة مالية في المستقبل من طرف مستثمر أجنبي يتطلب مساهمة وطنية في الرأسمال لا تقل عن 51%؛

• توفير وإدارة وسائل الدفع حيث ينص الأمر 04-10 في مادته رقم 56 على ضرورة حرص بنك الجزائر على السير الحسن لنظم الدفع وفعاليتها وسلامتها، كما تنص المادة 119 من نفس الأمر على ضرورة التزام البنوك بوضع وسائل الدفع الملائمة تحت تصرف زبائنها في آجال معقولة؛

• تعزيز أمن وسلامة النظام البنكي وضمن هذا الصدد تنص المادة 97 من هذا الأمر على ضرورة التزام بنك الجزائر بالمهمة المتمثلة في السهر على ضمان سلامة النظام البنكي وتماسكه من خلال إلزام البنوك والمؤسسات المالية بوضع جهاز رقابي داخلي ناجع، وفي إطار سلامة النظام البنكي وصلابته فرض بنك الجزائر على البنوك العاملة في الجزائر أن يكون لها حساب جاري دائم لديه، لتلبية حاجيات عمليات التسديد بعنوان نظم الدفع، وحتى يحرص على السير الحسن لهذه النظم؛

- تغيير مركزية مخاطر إلى مركزية مخاطر المؤسسات ومركزية مخاطر العائلات ومركزية المستحقات غير المدفوعة، كما مس التعديل لجنة الرقابة البنكية.

3.3 تعديل قانون النقد والقرض لسنة 2017

جاء الامر 10-17 بتعديل عميق له مدلولات وتأثيرات ونص القانون على إمكانية تمويل بنك الجزائر للخرينة العمومية وبشكل مباشر من خلال شراء السندات المالية التي تصدرها، وذلك استثنائياً ولمدة 5 سنوات. وحددت الحالات التي يتم فيها تطبيق هذه الآلية بـ (الأمر رقم 10-17، 2017، صفحة 4) :

- تغطية احتياجات تمويل الخزينة؛
- تمويل الدين العمومي الداخلي؛
- تمويل الصندوق الوطني للاستثمار.

تنفذ هذه الآلية لمرافقة تنفيذ برنامج الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية والميزانية، والتي ينبغي أن تقضي في نهاية الفترة المذكورة أعلاه - كأقصى تقدير - إلى:

- توازنات خزينة الدولة؛
- توازن ميزان المدفوعات.

كما حدد آلية متابعة تنفيذ هذا الحكم من طرف الخزينة وبنك الجزائر عن طريق التنظيم، إن هذه التغييرات بسيطة الشكل لكنها عميقة الأثر والتي سمحت بروز التمويل غير التقليدي من خلال (سعودي و كزار، 2020، صفحة 452) :

- أعفيت الخزينة من الشرط الذي يلزم بنك الجزائر بقرضها، وذلك يفتح حساب جاري لها على المكشوف، ولكن لا يتجاوز رصيدها فيه 10% من إجمالي الإيرادات العادية للدولة للسنة الماضية، وبات باستطاعتها فتح حساب جاري على المكشوف دون سقف للائتمان وبشروط أكثر يسراً. وبهذا الإعفاء من التسقيف تكون الخزينة العمومية قد استفادت من مورد مالي جديد وغير تقليدي.
- سمح التعديل قانون النقد والقرض سنة 2017 تمديد المدة التي يمكن يمحنها بنك الجزائر للخرينة العمومية على مكشوفات بالحساب الجاري من 240 يوم متتاليا إلى حد أقصاه 5 سنوات

4. إصلاحات الجيل الثالث

بعد عشرين سنة من صدور قانون النقد والقرض وبسبب الظروف السياسية والاقتصادية والصحية وبسبب الآثار السلبية للأمر رقم 10-17، حاولت السلطة السياسي في الجزائر معالجة هذه الاختلالات وتحسين الإطار القانوني للقطاع المصرفي بما يتلاءم في رغبتها في تنويع الاقتصاد خارج قطاع المحروقات، جاء هذا القانون من خلال فتح نقاش وتمريه إلى تركية على عكس 20 سنة التي كانت تمر من خلال أوامر رئاسية، لقد جاء القانون رقم 09-23 المؤرخ في 21 جوان 2023 المتعلق النقدي والمصرفي بمثابة إلغاء الامر 03-11 المؤرخ 26 أوت 2003، أي إنه تعتبر المرحلة الثالثة من الإصلاحات النقدية والمصرفية التي تشهدها الجزائر و جاء هذا القانون في 167 مادة مقسمة إلى تسعة أبواب.

1.4 دوافع قانون النقدي والمصرفي لسنة 2023

يمكن إبراز أهم الدوافع لتبني هذا القانون في ما يلي :

أ) الدافع السياسي:

يدخل هذا التشريع الجديد ضمن التعهدات 54 التي تقدم بها رئيس الجمهورية في تطوير النظام المصرفي والنقدي، ومعالجة التدخلات المتكرر للسلطة التنفيذية في القرارات النقدية للبلاد، وتعزيز التشاور بين الطبقة السياسية في تبني هذا التشريع، لذلك نجد أن هذا القانون جاء بعد تشاور ومناقشة البرلمان عكس القانون السابق الذي جاء بأمر رئاسي، ورغبة من أعلى السلطة في الجزائر بالقطيعة مع السياسات السابقة وتعزيز الحوار والانفتاح أكثر على المشاكل والطموحات الشعبية التي تجلت خصوص في فتح مكاتب الصرف والانفتاح على الصيرفة الإسلامية.

ب) الدافع الاقتصادي:

جاء القانون في ظل الرغبة الدولة الجزائرية في تنويع القطاع الاقتصادي بعيد عن المحروقات من خلال تعزيز الاستثمارات المحلية والأجنبية، عن طريق المزيد من الانفتاح المالي وإصلاح نظام الصرف والاستفادة من التطور التكنولوجي والمالي الحاصل في القطاع النقدي والمصرفي العالمي بالاعتماد على العملة الرقمية وسائل الدفع الحديثة والاستفادة من التجارب الدولية في معالجة الأزمات المصرفية تم إنشاء لجنة الاستقرار المالي، مع الرغبة في تعزيز الشمول المالي في البيئة النقدي والمصرفية الجزائرية في ظل توجه الدولة في فتح رأس المال البنوك العمومية من أجل زيادة تنافسيتها، ومن أجل مساهمة أكبر للقطاع النقدي والمصرفي في الديناميكية الاقتصادية التي ستشهدها الجزائر.

ج) الدافع القانوني:

إن القانون رقم 23-09 جاء لمعالجة الاختلالات القانونية في القوانين السابقة في مجال الصرف؛ والنشاط المصرفي خاصة الصيرفة الإسلامية، من خلال إضفاء الطابع القانون الخاص بها نظرا لخصوصية عملياتها مع إعطاء البعد القانوني لمجال الحوكمة والرقابة المصرفية، واسترجاع هامش استقلالية البنك الجزائر وتعزيز صلاحياته ومواكبة مجلس النقدي والمصرفي لكل التطورات الحاصل في المجال النقدي وتمكينه من كل الأدوات القانونية التي تعزز سلطته في إدارة السياسة النقدية في البلاد، دون إغفال الثغرات القانونية الخاصة بمعالجة الأزمات المصرفية أو الأزمات التي يمكن أن تمر بها البنوك العاملة في الجزائر، بهدف المحافظة على النظام المصرفي باعتباره عصب النشاط الاقتصادي

2.4 أهداف قانون النقدي والمصرفي لسنة 2023

لقد جاء القانون لتحقيق جملة من الأهداف التي تعكس حجم الطموح والإمكانيات الكبيرة للجزائر، لعل من أبرز هذه الأهداف نجد (وزارة العلاقات مع البرلمان، 2023) :

- التكييف القانوني والتنظيمي للنظام النقدي والمصرفي استجابة للتحويلات الاقتصادية والمالية العالمية، ومواجهة التحديات التقنية والتكنولوجية في الميدان المصرفي؛
- إصلاح نظام الصرف من خلال الترخيص لمكاتب الصرف؛

- العمل على تعزيز الحوكمة في الكل الهيئات المشكلة للنظام النقدي والمصرفي في الجزائر؛
- العمل على زيادة تحفيز تمويل الاقتصاد الوطني؛
- يهدف القانون إلى زيادة إلزام البنوك والمؤسسات المالية بوضع قواعد داخلية قوية للحوكمة؛
- العمل على إعداد استراتيجية وطنية لتطوير وسائل الدفع الكتابية لتعزيز المعاملات المصرفية والشمول المالي؛
- يهدف هذا القانون أيضا إلى إدراج أدوات جديدة للسياسة النقدية لكي تصبح أكثر فاعلية؛
- ويهدف إلى إضفاء الطابع القانوني لعمليات الصيرفة الإسلامية، مع توفير كل مقومات نجاحها من الهيئة الشرعية إلى تكيف القوانين بما يلائم منتجات الصيرفة الإسلامية؛
- يهدف هذا القانون إلى توسيع رقمنة المدفوعات من خلال إدخال شكل جديد للعملة النقدية هو الدينار الرقمي الجزائري الذي يصدره ويديره البنك الجزائري؛

3.4 هيكل النظام النقدي على ضوء قانون النقدي والمصرفي لسنة 2023

لقد جاء القانون 09-23 بهيكل نقدي يعمل على تنظيم وتسيير المجال النقدي والمصرفي في الجزائر وهي:

- بنك الجزائر
- مجلس النقدي والمصرفي
- اللجنة المصرفية
- لجنة الاستقرار المالي
- اللجنة الوطنية للدفع

بالإضافة إلى لجنة ومصالح يديرها البنك الجزائري وهي:

- لجنة تسيير الأرصدة والمديونية الخارجية، يشترك في إدارتها مع وزارة المالية
- مركزية المخاطر المؤسسات والأسر
- مركزية المستحقات غير المدفوعة

4.4 مضمون قانون النقدي والمصرفي لسنة 2023

يعتبر القانون 09-23 بمثابة تواصل لعملية الإصلاحات المصرفية والنقدية في الجزائر منذ سنة 1990، ويمكن توضيح مضمون قانون المصرفي من خلال النقاط التالية:

(أ) تغيير اسم القانون

القانون لم يعد اسمه "قانون النقد والقرض" كما كان في القانونين السابقين أي القانون 90-10 لسنة 1990 والأمر رقم 03-11 لسنة 2003، وإنما أصبح "القانون النقدي والمصرفي"، وهذا أفضل في نظر حسب العديد من الخبراء، لأنه أكثر دلالة.

(ب) تعزيز استقلالية البنك الجزائري وحوكمته

يلاحظ أن القانون 09-23 يتضمن تعزيز حوكمة بنك الجزائر، ويقترح إعادة اعتماد نظام العهدة بالنسبة للمحافظ ونواب المحافظ لمدة 5 سنوات، وهو ما يمثل رجوع لما كان عليه الأمر في قانون 90-10، الأمر الذي يعزز من استقلالية البنك الجزائر، كما حدد المادة 22 منه تشكيلة مجلس الإدارة وتتكون من (القانون رقم 09-23، 2023، صفحة 6):

- المحافظ، رئيساً،
- نواب المحافظ
- أربعة موظفين من أعلى درجة يعينون بموجب مرسوم رئاسي بحكم كفاءتهم في المجالين الاقتصادي والمالي.

أصبح بنك الجزائر ملزماً بالإضافة عن مجال السياسة النقدية والإشراف المصرفي ومساهمته في الاستقرار المالي المساهمة في ميزان المدفوعات مع الوضعية المالية الخارجية للجزائر، كما أكد القانون على حرص بنك الجزائر على نظم ووسائل الدفع، ولقد تم تعزيز مهام من خلال العمليات التالية (القانون رقم 09-23، 2023، الصفحات 9-11):

- العمليات على الذهب وتسيير احتياطات الصرف؛
- عمليات السياسة النقدية، ولقد منح هذا القانون كل الأدوات الممكنة لبنك الجزائر من أجل تنفيذ السياسة النقدية مع مراعاة العمليات المرتبطة بالصيرفة الإسلامية؛
- منح السيولة الاستعجالية، فقد أدرج هذا التعديل أدوات جديدة للسياسة النقدية بهدف جعلها أكثر نجاعة وتعزيزاً للآليات حفاظاً على الاستقرار المصرفي، من خلال منح السيولة الاستعجالية، كما لاذ أخير لبنك ذي ملامة يواجه ضغوط سيولة مؤقتة؛
- عملياته مع الدولة والهيئات العمومية والبنوك المركزية، نلاحظ بشكل واضح الرجوع إلى تحديد حجم تمويل بنك الجزائر إلى الخزينة العمومية في حدود 10% من الإيرادات العادية للدولة خلال السنة السابقة.
- عمليات الاستثمار وعمليات أخرى؛

ج) توسيع صلاحيات المجلس النقدي والمصرفي

يخول القانون إلى المجلس صلاحيات جديدة بهدف مرافقة للتحويلات التي تشهدها البيئة المصرفية إذ يُوسع صلاحياته إلى اعتماد الوسطاء المستقلين ومكاتب الصرف ومزودي خدمات الدفع، ويمكن تلخص أهم صلاحيات الجديدة للمجلس فيما يلي (القانون رقم 09-23، 2023، صفحة 12):

- منتجات التوفير والقرض الجديدة، وكذا الخدمات المصرفية.
- إعداد المعايير وسير نظم الدفع وسلامتها.
- بالإضافة إلى المعايير الاحترازية التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية، يضع كذلك المعايير والقواعد التي تطبق على البنوك الرقمية ومزودي خدمات الدفع

- قواعد السير الحسن وأخلاقيات المهنة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، والوسطاء المستقلين، ومكاتب الصرف، إضافة إلى مزودي خدمات الدفع
- شروط اعتماد الوسطاء المستقلين ومكاتب الصرف ولاسيما منها تحديد الحد الأدنى من رأس المال وكذا كفاءات إبرائه
- شروط اعتماد وإنشاء مزودي خدمات الدفع، ولاسيما منها تحديد الحد الأدنى لرأس المال، وكذا كفاءات إبرائه وحماية زبائنهم، وكذا المعايير والقواعد المحاسبية التي تطبق عليهم.

د) تعزيز الصفة القانونية للصيرفة الإسلامية

على الرغم من النظام رقم 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية الذي يعتبر أول نص قانوني ينظم الصيرفة الإسلامية منذ الاستقلال والذي أُلغي بنص النظام رقم 20-03 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها، حيث تبني مصطلح الصيرفة الإسلامية بدل من الصيرفة التشاركية موضعا ممارسة البنوك والمؤسسات المالية لمنتجات الإسلامية ولاسيما فيما يتعلق بفتح النوافذ الإسلامية (خذري و بوعكة، 2022، الصفحات 73-74)، بالإضافة إلى تقييد هذه المنتجات الصيرفة الإسلامية في المربحة والمشاركة والمضاربة، الإجارة، السلم، الاستصناع، حسابات الودائع، الودائع في حسابات الاستثمار. (عزوز ، 2022، صفحة 257)

إلا أن القانون 09-23 رسخ للصيرفة الإسلامية من خلال تحديد مفهومها وممارستها، فقد حددها كما يلي "تعتبر في مفهوم هذا القانون، عملية مصرفية متعلقة بالصيرفة الإسلامية، كل عملية تقوم بها البنوك أو الشبائيك الإسلامية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية" (القانون رقم 09-23، 2023، صفحة 13).

كما أنه يتيح تكييف أدوات التدخل على مستوى السوق النقدية مع خصوصيات العميات المصرفية، وعززها من خلال تعيين شخصية تختار بحكم كفاءتها في مجال الصيرفة الإسلامية في المجلس النقدي والمصرفي وهذا يجعل السياسات تراعي خصوصيات المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية، كما أوجب القانون 09-23 تسويق المنتجات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية الحصول مسبقا على شهادة المطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية صادرة عن الهيئة الشرعية للإفتاء في مجال المالية الإسلامية، وموافقة بنك الجزائر (القانون رقم 09-23، 2023، صفحة 13).

ه) توسيع صلاحيات اللجنة المصرفية

لقد جعل هذا القانون للجنة المصرفية سلطة إشراف بنكي، حيث أصبحت هي الوحيدة المخولة بالبت في أي إخلال من طرف البنوك والمؤسسات المالية بأحكام هذا القانون وأنظمتها المتعلقة بالتعرض للمخاطر، لا سيما منها خطر القرض وكذا أعمال التسيير المترتبة عليها، حيث يكلف بنك الجزائر بتنظيم هذه الرقابة لحساب اللجنة بواسطة أعوانه، ويمكن للجنة أن تكلف بمهمة أي شخص يقع عليه اختيارها (القانون رقم 09-23، 2023، صفحة 20).

(و) استحداث لجنة الاستقرار المالي

تم استحداث لجنة الاستقرار المالي وتكليفها بالسياسة والمراقبة الاحترازية للكلية وإدارة الأزمات، حيث تهدف السياسة الاحترازية الكلية إلى السهر على الرفع من قابلية صمود النظام المالي من خلال معالجة واحتواء نقاط الضعف النظامية التي يمكن أن تهدده ومن خلال تعزيز صلابة النظام المالي في مواجهة الصدمات المجمعمة، ولقد حدد مهامها في حالتين (القانون رقم 09-23، 2023، الصفحات 24-25):

أولاً: المهام المتعلقة بالمراقبة الاحترازية الكلية:

- تحديد وتقييم المخاطر التي يحتمل أن تضر باستقرار النظام المالي في مجمله؛
 - الحرص على تعزيز شفافية النظام المالي من خلال تشجيع إنتاج ونشر المعلومات والإحصائيات المفيدة للمراقبة الاحترازية الكلية من طرف الفاعلين في النظام المالي؛
 - إصدار كل القرارات أو التعليمات الكفيلة بضمان السير الحسن للنظام المالي وفعاليتة، وتقليل مخاطر حدوث أزمات مالية؛
 - السهر على تنفيذ جميع التدابير التي من شأنها الوقاية من المخاطر النظامية والتخفيف من آثارها؛
 - وضع الإجراءات اللازمة لمعالجة نقاط الضعف التي تم تحديدها، وضمان تناسقها ومتابعتها.
- ثانياً: المهام المتعلقة في حالة حدوث أزمة مالية:
- تقديم تقييم للتأثير المحتمل للأزمة على النظام المالي وكذا على مختلف قطاعات الاقتصاد؛
 - وضع استراتيجية للخروج من الأزمة واقتراح خطة لإدارتها من خلال تحديد رزمة للإجراءات الواجب اتخاذها والأدوات الواجب استخدامها للتخفيف من أثر الأزمة؛
 - تنسيق الإجراءات التي تسمح باستعادة الاستقرار المالي.

(ز) إنشاء اللجنة الوطنية للدفع

جاء إنشاء اللجنة الوطنية للدفع في وقت ما تزال الجزائر تحتفظ بنسبة مصرفية ضعيفة جداً، إذ لا تتعدى 30% حسب كثير من الخبراء (براهيمي، 2017)، وهذه اللجنة مكلفة بوضع مشروع الاستراتيجية الوطنية لتطوير وسائل الدفع الكتابية، الذي يهدف إلى تعزيز المعاملات المصرفية وكذا تقوية الشمول المالي ويقدم هذا المشروع للمصادقة عليه من قبل السلطات العمومية وتتمثل مهمة اللجنة الوطنية للدفع فيما يأتي (القانون رقم 09-23، 2023، صفحة 25):

- متابعة تنفيذ التوجهات الاستراتيجية المتعلقة بوسائل الدفع الكتابية من طرف الفاعلين المعنيين؛
- مراقبة تطور استخدام ونشر وسائل الدفع الكتابية؛
- مراقبة استخدام وسائل الدفع الدولية في الجزائر؛
- متابعة الابتكار في مجال وسائل الدفع الكتابية؛
- إعداد مشروع تحيين الاستراتيجية الوطنية لوسائل الدفع الكتابية.

ح) رقمنة النشاط النقدي والمصرفي

لقد دعا هذا قانون إلى رقمنة المدفوعات من خلال إدخال شكل رقمي إلى العملة النقدية ممثلة في الدينار الرقمي الجزائري الذي يُطوره ويصدره ويُسيره ويُراقبه بنك الجزائر، كما وسع من وسائل دفع لتشمل العملة الإلكترونية (القانون رقم 09-23، 2023، صفحة 13)، كما رخص للبنوك الرقمية ومزودي خدمات الدفع وكل هذا يصب في انفتاح النشاط المصرفي الجزائري على التطورات التكنولوجية الحاصل وتعزيز الشمول المالي في البيئة النقدية والمصرفية في بلادنا.

5. خاتمة:

لقد مر الإطار القانوني المنظم للنشاط النقدي والمصرفي في الجزائر بمجموعة من المراحل التي حاولنا تلخصها في ثلاثة أجيال من الإصلاحات خضعها كلها لظروف الاقتصادية والسياسية التي تمر بها البلاد في تلك الفترة وقد كان آخرها القانون 09-23 الذي جاء في خضم مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية مست الطاقة والاستثمار والعقار الصناعي والتجارة الخارجية والفلاحة ..، ولقد خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج يمكن ذكرها في ما يلي:

- البداية الفعلية للإصلاحات المصرفية في الجزائر كانت في منتصف الثمانينات من خلال القانون رقم 86-12 الصادر في 19 أوت 1986 والقانون رقم 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988 بسبب الظروف الاقتصادية والسياسية التي سادت في تلك الفترة؛
- لقد كان الاتجاه العام للقانون رقم 86-12 هو التوجه نحو الوظيفة البنكية، وقد كان روح هذا القانون يسير في اتجاه إرساء المبادئ والقواعد الكلاسيكية للنشاط النقدي والمصرفي من خلال توحيد الإطار القانوني الذي يسير هذا النشاط في الجزائر؛
- ساهم القانون رقم 90-10 في استعادة البنك المركزي صلاحياته من حيث تحديد السياسة النقدية والقرض وتطبيقها، مع مراجعة علاقاته مع الخزينة العمومية؛
- جاء القانون رقم 90-10 بمجموعة من المبادئ لعل أهمها هو الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة، وأصبحت العلاقة بين البنك المركزي والخزينة العمومية في ظل هذا القانون علاقة تعاقدية مبنية على تساوي الالتزامات بين الطرفين ومزودة بضمانات تنفيذ تكفل للبنك التغطية النقدية؛
- جاء الأمر رقم 01-01 بتعديلين مهمين هما: تقسيم مجلس النقد والقرض إلى هيئتين، والحد من استقلالية البنك المركزي من خلال إلغاء عهدة محافظ بنك المركزي ونوابه؛
- دوافع تبني الأمر رقم 03-11 هو رغبة السلطة السياسية في تجميع مزيد من السلطات بالإضافة إلى تبني برامج اقتصادية للنمو من قبل السلطة التنفيذية؛
- يهدف القانون 09-23 إلى تحين القانوني والتنظيمي للنظام النقدي والمصرفي استجابة للتحويلات الاقتصادية والمالية العالمية ومواجهة التحديات التي تفرضها؛

- يشهد القانون 09-23 لأول مرة ترخيصا لمكاتب الصرف ولمقدمي خدمات الدفع؛
- يعمل القانون 09-23 إلى زيادة إلزام البنوك والمؤسسات المالية بوضع قواعد داخلية قوية للحوكمة؛
- أهم شيء جاء به القانون 09-23 هو إضفاء الطابع القانوني لعمليات الصيرفة الإسلامية مع توفير كل مقومات نجاحها؛
- يعمل قانون 09-23 على توسيع رقمنة المدفوعات من خلال إدخال شكل جديد للعملة النقدية هو الدينار الرقمي الجزائري، مع إعداد استراتيجية وطنية لتطوير وسائل الدفع الكتابية لتعزيز المعاملات المصرفية والشمول المالي؛

6. قائمة المراجع:

المؤلفات:

الطاهر لطرش. (2004). تقنيات البنوك (الطبعة 4). ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر

المقالات:

- أحمد عزوز. (31 03, 2022). شبابيك الصيرفة الإسلامية بالبنوك التقليدية كآلية لتنفيذ الصيرفة الإسلامية بالجزائر. أبحاث إقتصادية معاصرة، المجلد 5(العدد 1)، الصفحات 248-262.
- الجيلالي عجة. (15 12, 2010). الإصلاحات المصرفية في القانون الجزائري في إطار التسيير الصارم لشؤون النقد و المال. مجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، العدد 4، الصفحات 87-138.
- العباس بهناس، ولخضر بن أحمد. (01 09, 2013). النظام المصرفي الجزائري في ظل الامر 03/11 المتعلق بالنقد والقرض والتحديات الراهنة له. مجلة دفاتر اقتصادية، مجلد 4(العدد 2)، الصفحات 42-55.
- توفيق خذري، وأسيا بوعكة. (06, 2022). واقع توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء النظام 20 - 02 والتعليمة 20-03. مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 5(العدد 1)، الصفحات 68-90.
- صالح الدين سعودي، ورمضان كزار. (31 12, 2020). انعكاسات تعديل قانون النقد والقرض في سنة 2017 على فعالية السياسة النقدية في الجزائر. مجلة إقتصاد المال والأعمال، المجلد 5(العدد 2)، الصفحات 449-464.

القوانين:

- القانون رقم 86-12. (19 أوت, 1986). يتعلق بنظام البنوك والقرض. الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية ، العدد 34 الصادر بتاريخ : 20 أوت 1986.
- القانون رقم 88-06. (12 جانفي, 1988). يعدل ويتم القانون رقم 86 - 12 المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض. الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية ، العدد 02 الصادر بتاريخ : 13 جانفي 1988.
- القانون رقم 90-10. (10 أفريل, 1990). يتعلق بالنقد والقرض. الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية ، العدد 16 الصادر بتاريخ : 18 أفريل 1990.
- الأمر رقم 01-01. (27 فيفري, 2001). يعدل ويتم القانون رقم 90 - 10 المؤرخ في 10 أفريل 1990 ، يتعلق بالنقد والقرض. الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية ، العدد 14 الصادر بتاريخ : 28 فيفري 2001.

الجيل الثالث من الإصلاحات النقدية والمصرفية في الجزائر قراءة في مضمون القانون 09-23

الأمر رقم 03-11. (26 أوت، 2003). يتعلق بالنقد والقرض. الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 52 الصادر بتاريخ: 27 أوت 2003.

الأمر رقم 04-10. (26 أوت، 2010). يعدل ويتم القانون رقم 03 - 11 المؤرخ في 26 أوت 2003، و المتعلق بالنقد والقرض،. الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 50 الصادر بتاريخ: 01 سبتمبر 2010.

الأمر رقم 10-17. (11 أكتوبر، 2017). يتم الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003، والمتعلق بالنقد والقرض. الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 57 الصادر بتاريخ: 12 أكتوبر 2017.

القانون رقم 09-23. (21 جوان، 2023). يتضمن القانون النقدي والمصرفي. الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 43 الصادر بتاريخ: 27 جوان 2023.

المدخلات: الاسم الأخير، ثم الاسم الأول للمؤلف(ة)، (تاريخ انعقاد المؤتمر)، عنوان المداخلة، عنوان المؤتمر، الجامعة، البلد؛

بلعزوز بن علي، وعاشور كتوش. (29-30 أكتوبر 2004). دراسة لتقييم انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على السياسة النقدية. الملتقى الدولي حول السياسات الاقتصادية في الجزائر: الوقائع، جامعة تلمسان. الجزائر
مواقع الانترنت:

بنك الجزائر. (15 06، 2023). تاريخ البنك من عام 1962 حتى يومنا هذا. بنك الجزائر:

<https://www.bank-of-algeria.dz/ar/%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%83/>

محمد براهيمي. (04 09، 2017). القواعد الحديدية: إلزامية استعمال وسائل الدفع الكتابية. مدونة محامي محمد الإبراهيمي:

<https://www.brahimi-avocat.com/pages/billets-en-langue-arabe/1-5.html>

محمد سعيد بوسعدية. (03 01، 2023). قراءة التطور التشريعي لقانون النقد والقرض. جريدة الشعب:

<http://www.ech-chaab.com/ar/%D8%A3%D8%B9%D9%85%D8%AF%D8%A9-%D9%88-%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA/%D9%85%D8%B3%D8%A7%D9%87%D9%85%D8%A7%D8%AA/item/202899->

<http://www.ech-chaab.com/ar/%D8%A3%D8%B9%D9%85%D8%AF%D8%A9-%D9%88-%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA/%D9%85%D8%B3%D8%A7%D9%87%D9%85%D8%A7%D8%AA/item/202899-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%91%D8%B7%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%91%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D8%B9%D9%8A>

وزارة العلاقات مع البرلمان. (02 02، 2023). وزير المالية يعرض مشروع القانون النقدي و المصرفي أمام أعضاء لجنة

المالية و الميزانية للمجلس الشعبي الوطني. :

https://www.mrp.gov.dz/Ministere_Arabe/?page=activites&id=169